المنهج الكلاميّ عند المحقِّق الحِلِّيّ
الشيخ عليّ الربَّانيّ الكلبايكانيّ

الدكتور مسلم زمانيان

باحثٌ مختصٌّ في علم الكلام الإسلاميّ، قُم المقدَّسة/إيران

ترجمة وتعليق: أيُّوب ناصر نعمة

The Verbal Approach According to Al-Muhaqiq Al-Hilli Sheikh Ali Al-Rabbany Al-Klbaykany

Dr. Muslim Zamanian

Researcher and Specialist in Islamic Theology, Holy Qom/Iran

Translation and Commentary: Ayoub Nasir Niema

حياة المحقِّق الحِلِّيّ وشخصيّته العلميّة

هو أبو القاسم نجم الدين جعفر بن حسن المعروف بـ: المحقِّق الحِلِّيّ (٦٠٢-٦٧٦هـ)[١].

وكان المحقِّق متبحِّرًا في العلوم النقليَّة والعقليَّة، كالفقه، والأصول، والكلام، والأدب[٢]. ودرس الحِلِّيّ الكلام والفلسفة[٣] عند سديد الدين سالم بن محفوظ بن عزيز السوراويّ الحِلِّيّ[٤].

وعبَّر عنه الحرُّ العامليّ، في إحاطته وشموليَّته في العلوم، ومكارم أخلاقه، وفضائله النفسانيَّة: «قلَّ نظيره»[٥]. كما أنَّه في التحقيق والتدقيق إذا ما ورد لفظ المحقِّق من دون قرينة، يُرَاد به المحقِّق الحِلِّيّ[٦].

(١) لاحظ: ابن داوود، الرجال: ٨٣، أعيان الشيعة: ٤/ ٨٩، أمل الآمل في علماء جبل عامل: ٢/ ٤٩، معجم طبقات المتكلِّمين: ٢/ ٣٥٧.

(٢) ينظر تفصيل ذلك: أعيان الشيعة: ٤/ ٨٩، معجم طبقات المتكلِّمين: ٢/ ٣٥٨.

(٣) راجع: معجم طبقات المتكلِّمين: ٢/ ٣٥٨.

(٤) وهو العالم الفقيه المتكلِّم الأديب، عُرِف بمهارته في علم الكلام والفلسفة. راجع تفاصيل ذلك: أمل الآمل: ٢/ ١٢٤-١٢٥، أعيان الشيعة: ٣٣/ ٤٠١. (م).

(٥) ونصُّ قول العامليّ عن المحقِّق: «حاله في الفضل والعلم والثقة والجلالة والتحقيق والتدقيق والفصاحة والشعر والأدب والإنشاء وجميع العلوم والفضائل والمحاسن أشهر من أن يُذكَر، وكان عظيم الشأن جليل القدر رفيع المنزلة، لانظير له في زمانه.. وكان مرجع أهل عصره في الفقه وغيره..». أمل الآمل: ٢/ ٤٨-٤٩. (م)

(٦) لاحظ: ريحانة الأدب: ٥/ ٢٣٢، روضات الجنَّات في احوال العلماء والسادات: ٢/ ١٧٨.

وربَّى المحقِّق جيلًا من الطلبة، منهم[1]: الحسن بن عليّ بن داوود الحِلّيّ (٦٤٧-٧١١هـ)، والحسن بن يوسف بن عليّ بن المطهَّر الحِلّيّ (٦٤٨-٧٢٦ هـ)، وعبد الكريم بن أحمد بن موسى بن جعفر بن طاووس (٦٤٨-٦٩٣هـ)[2].

ألَّف المحقِّق الحِلّيّ في جملة العلوم الإسلاميَّة المختلفة، فعلى سبيل المثال: صنَّف في الفقه: شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، والنافع، وهو مختصر الشرائع[3]، والمعتبر في شرح المختصر، ورسالة التياسر في القبلة، وشرح نكت النهاية، والمسائل العزيَّة، والمسائل المصريَّة.

ودوَّن في علم أصول الفقه: معارج الأصول، ونهج الوصول إلى علم الأصول[4].وكتب في علم الكلام والعقائد: المسلك في أصول الدين، الرسالة المانعيَّة، ورسالة في العقيدة. وألَّف في المنطق[5]:

(١) يقول حسن الصدر (ت ١٣٥٤هـ): «وبرز من مجلس تدريسه أكثر من أربعمائة مجتهد جهابذة، وهذا لم يتَّفق لأحد قبله». تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام: ٣٠٥.

(٢) ينظر تفصيل ذلك: أعيان الشيعة: ٤/ ٩١-٩٢، أمل الآمل: ٢/ ٤٩، معجم طبقات المتكلِّمين: ٢/ ٣٥٨.

(٣) اختصر المحقِّق الحِلّيّ الشرائع فأسماه: (المختصر النافع)، وأوَّل من شرحه المحقِّق نفسه، بكتابه: (المعتبر في شرح المختصر)، شرح فيه أبواب العبادات إلى مواقيت الحجّ ولم يتمّه، فهو آخر ما ألَّفه، لذا تميَّز بالعمق والمتانة، وعُدَّ من أنفس الكتب الفقهيَّة الاستدلاليَّة في الفقه المقارن، إذ لم يؤلِّف على غراره تأليف. لاحظ: أدوار الفقه الإماميّ (للسبحانيّ): ١٧١، ثُمَّ حاول تلميذه ابن داوود، تكميل ما وقف عليه المحقِّق بكتاب آخر سمَّاه (تكمله المعتبر)، لكن لم يتمه. ابن داوود، الرجال:٧٥. (م).

(٤) لاحظ: الذريعة: ٢/ ٢٠٤.

(٥) وللاطِّلاع على ما كتبه المحقِّق في المنطق يراجع: رجال ابن داوود: ٨٣-٨٤، أمل الآمل: ٢/ ٤٨-٤٩، أعيان الشيعة: ٤/ ٩٢، روضات الجنَّات في أحوال العلماء والسادات: ٢/ ١٧٩، معجم طبقات المتكلِّمين: ٢/ ٣٥٩.

الكهنة في المنطق[1].

وهـذه المقالـة تتمحور حـول بحث وتحليـل الاتِّجاه الكلامـيّ عند المحقِّـق الحِلِّيّ ومنهجـه، ولمعرفـة ذلـك نحـاول استخـراج جملـة مـن النـماذج التـي استعملهـا في مختلـف العلـوم في مصنَّفاتـه وأسفـاره فيـما يرتبط بعلـم الكـلام، ومنها نبـيِّن منهجه الكلاميّ.

منهج المحقِّق الحِلِّيّ بصورة عامَّة

الكتـاب الوحيـد الذي ألَّفه المحقِّق الحِلِّيّ في علم الكـلام، هو: (المسلك في أصول الديـن)، ورسالتـان، هما (الرسالـة المانعيَّة)، و(رسالـة في العقيـدة)، ودوَّن الحِلِّيّ هذا الكتـاب والرِّسالَتَين تقريبًا على نسقٍ واحد، ففـي كتاب المسلك بحثَ العقائد في أربعة فصـول أساسيَّة، هـي: التوحيد الإلهيّ، الأفعـال الإلهيَّة، النبـوَّة، الإمامة، وثلاثة عشر مبحثًـا فرعيًّـا، وفي نهايته ذكر جملة من المسائل المتفرِّقة من قبيـل عصمة السيِّدة الزَّهراء (سلام الله عليها)، وعصمة الملائكة، وأفضليَّة الأنبياء على الملائكة.

وبحـث في (الرسالة المانعيَّـة) أربعة مباحث أساسيَّة، وجملة مـن المباحث الفرعيَّة تحت عنوان: (عقيدة)، ذيَّل فيه كلَّ بحثٍ.

وأمَّـا (رسالـة في العقيـدة)، فقد دمج مبحـث النبـوَّة والإمامة، فذكـر فيها ثلاثة مطالب: (في معرفة الله)، و(في أنَّه حكيمٌ)، و(في النبوَّة).

ثمَّة نكـات تُذكَر في تقسيم المطالب من منظار المحقِّق، ويمكن عدُّها من ميزاته في هذا المضمار، مثلًا:

(١) يُنظر: أمل الآمل: ٢/ ٤٩.

١. لم يفـرد مبحثًا مستقلًّا للتعاريف، وبيان الأمور العامَّة، وإنَّما طرح ذلك في كلِّ فصلٍ بما يتناسب والمبحوث عنه، كما فعل في مبحث التوحيد: تعريف الجسم، العرض، الحادث، القديم، السكون..[١].

وعرَّف التواتر والخبر الواحد في مدخل مبحث المعجزة[٢].

٢. بحث المعاد، تناوله في المبحث الثاني في ضمن الأفعال الإلهيَّة[٣].

٣. تنـاول علماء الكـلام بحث (وجوب النظر) قبل إثبات وجـود الله تعالى، بينما المحقِّق أَخَّره، وبحثه في التكليف، فيما يتناوله التكليف الجوانحيّ[٤].

٤. فرَّق بـين بحثَين، هما: العلم بالصانع، وموجوديَّـة الصانع، وبحث كلًّا منهما على حِدَة[٥].

كـما بحث- بعد بيان الصفـات الإلهيَّة، والدليـل عليها- فصلًا مستقـلًّا في كيفيَّة استحقاق الله لتلك الصفات[٦].

(١) لاحظ: المسلك في أصول الدين: ٣٥.
(٢) انظر: المسلك في أصول الدين: ١٦٤.
(٣) المسلك في أصول الدين مرتَّب على النظر في أربع:
- النظر الأوَّل: في أبواب التوحيد.
- النظر الثاني: في أفعال الله سبحانه وتعالى.
- النظر الثالث: في النبوَّات.
- النظر الرابع: في الإمامة.

أمَّا بحث المعاد، فقد أدرجه في النظر الثاني، خلاف ما هو مشهور من تقسيم الأبحاث الكلاميَّة، وجعل مبحث المعاد بعد مبحث الإمامة. (م)
(٤) لاحظ: المسلك في أصول الدين: ٩٦-٩٨.
(٥) ينظر: المصدر نفسه: ٩٣-٤٥.
(٦) راجع: المصدر نفسه: ٥١..

وأيضًا يُعدُّ مبحث الإمامة في (المسلك في أصول الدين) أوسع بحث، مقارنةً بالمباحث الأُخرى، فإنَّه تناول الشبهات والجواب عنها بشكلٍ تفصيليّ، وكأنَّه اختصَّ بالإمامة.

مكانة العقل والنقل في منهج المحقِّق الحِلِّيّ

يُعدُّ المحقِّق الحِلِّيّ من المتكلِّمين ذوي النزعة العقليَّة، وأهم ما تناوله في آثاره الكلاميَّة فهو مبنيٌّ على العقل ومدركاته، يماثل في ذلك المعتزلة، والذي يعدُّه المنهج الأوضح والأتم[1].

ويمكن رصد دور العقل والنقل في منهج المحقِّق الحِلِّيّ في علم الكلام

(١) ممَّا ينبغي الالتفات له أنَّ علم الكلام الإماميّ، بلحاظ المنهج، مستقل، وله رؤية خاصَّة، تخالف ما يعتقد به المعتزلة من منهج، وهناك من أعلام الشيعة من المتكلِّمين في أوائل القرن الثالث، وكانت تعقد مناظرات بينهم وبين المعتزلة من زمن الإمام الباقر عليه السلام، واستمرَّت إلى زمان حكومة آل بويه.
وعبر مراجعه لآثارهم في هذا السياق، مثل: محمَّد بن عبد الرحمن بن قبَّة، والحسن بن موسى النوبختيّ، إلى الشيخ المفيد وتلميذه السيِّد المرتضى، يتَّضح بشكلٍ واضحٍ النظام الفكريّ الكلاميّ للشيعة، ومخالفته لما يذهب إليه المعتزلة. طبقات المتكلمين: ٣/ ٢٦٠-٢٦٤.
نعم، كِلَا المنهجَين عقليّ، ولكن الاتِّجاه المعتزليّ بالغَ بالعقل، ففي صورة تعارض النقل والعقل الجدليّ يأوَّل النقل. مذاهب وفرق = المذاهب والفرق: ٢٦٥.
وأمَّا متكلِّمو الشيعة، لـمَّا كانوا يتحرَّكون من منطق عصمة آل البيت عليهم السلام في الاعتقادات في الأصول والفروع، فكان المرجع لهم والمقتدى به الإمام عليّ عليه السلام في الأصول والفروع، وجميع أمور حياتهم. مذاهب وفرق = المذاهب والفرق: ١٨١.
ولا بأس أن أُشير بنحو الإجمال، وعلى سبيل المثال، لما وقع الاختلاف فيه بين الشيعة والمعتزلة، ومنشأه الاختلاف في المنهج: مكانة مرتكب الكبيرة، الشفاعة، الجبر والاختيار، الرجعة، وغيرها الكثير. طبقات المتكلِّمين ٣/ ٢٦٧-٢٨٧.

في ثلاث مراحل:

المرحلة الأُولى: المسائل الوحيانيَّة

يعتقد المحقِّق الحِلِّيّ أنَّ الشرع مبنيٌّ على العقل، ولذا استدلَّ في المقام الأوَّل، أي: ضروريَّات البحث حول الله، وإثبات وجوده وصفاته الذاتيَّة، وإثبات الشَّرع متوقِّف على العقل، وجعل النقل بجانب العقل في مبحث الأفعال.

وصرَّح المحقِّق: «إذ العلم بصدق الرُّسل يتوقَّف على ثبوت الحكمة الإلهيَّة المتوقِّفة على ثبوت الغنى الذاتيّ، المتوقِّف على وجوب الوجود وإحاطة العلم، وأنت متحقِّق أنَّ العلم بالفرع متوقِّف على العلم بالأصل..»[1].

ومن هنا ذهب المحقِّق في إثبات الحُسن والقبح العقليَّين، وفرَّع عليها الشارع قاعدة كلاميَّة، فلولا ذلك الأصل لا يقبل ما فرع عليه[2].

ويقول المحقِّق في تفصيل ذلك: «وبيان أنَّ العلم بالحُسن والقبح أصل الشَّرع، أنَّ الشَّرع موقوف على صدق النبيّ صلى الله عليه وآله، والعلم بالنبوَّة موقوف على المعجز، فلو لم يقبح إظهار المعجز على الكاذب، لما علم صدقه صلى الله عليه وآله، فإيقاف العلم بذلك على الشرع قدحٌ فيه»[3].

المرحلة الثانية: الوحيانيَّة (العقليَّة والنقليَّة)

يلاحَظ على المحقِّق في المباحث المشتركة بين العقل والنقل، أنَّه يُقيم أدلَّة نقليَّة وعقليَّة لاثبات المطلوب.

(١) المسلك في أصول الدين: ٣٤.
(٢) لاحظ: المصدر نفسه: ٨٦.
(٣) المصدر نفسه: ٨٦.

عـلى سبيل المثال: إمكان العفو[١]، وعـدم رؤية الله تعالى[٢]، وجواز اجتماع الثواب والعقاب[٣].

فهذه المسائل وغيرها، نرى المحقِّق يذكر عليها دليلًا عقليًّا ونقليًّا.

وممَّا ينبغي الإشـارة إليه أنَّ المحقِّق يوافق على الأدلَّة النقليَّة كـ: الخبر المتواتر، دليلًا في المباحث الكلاميَّة[٤].

ولكـن هل يعدُّ المحقِّق الظهور في النقليَّات كافٍ في الاعتقادات أم لا؟ أو لا بدَّ أن يكون نصًّا في المطلوب؟.

لا نملـك جوابًـا واضحًـا في هـذا الشـأن عِـبرَ كـلام المحقِّـق المتوافـر لدينا.

وأمَّـا مـا يقع من تعـارض بين العقـل والنقل، فيذهـب المحقِّق إلى تأويـل النقل، ويمكن أن نحتمل في هـذا السياق يقبل المحقِّق الظهور إذا كان متواترًا، وغير معارَض بالعقل؛ لأنَّه لا يمكن تأويل النصِّ، كما لا يخفى.

(١) قال: «و العفو عن العقاب جائز عقلًا و شرعًا، أمَّا عقلًا فلأنَّه حقُّ الله، وليس في إسقاطه وجه قبـح، فيجب أن يحسن، كاسقاط الدين. وأمَّا شرعا فبقوله: ﴿وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ (سورة المائدة ١٥)..». ١٢٢.

(٢) لاحظ: المسلك في أصول الدين: ٦٦-٦٧.

(٣) يُنظر: المصدر نفسه: ١١٩-١٢٠.

(٤) يقول المحقِّق: «الخبر هو ما يحتمل التصديق والتكذيب، ثمَّ هو إمَّا أن ينقله قوم لا يجوز عليهم التواطؤ والمراسلة في افتعاله، وهو المسمَّى بالمتواتر في الاصطلاح، وإمَّا بخلاف ذلك، وهو خبر الواحد. والقسم الثاني لا يمكن إثبات الأمور العلميَّة به، لأنَّه يفيد الظنَّ، فلا يكون مادَّة للبرهان اليقينيّ.
وأمَّـا الأوَّل فإنَّه يصحُّ [أن] تثبت به العقائد العلميَّـة، لكن بشروط ثلاثة..». المسلك في أصول الدين: ١٦٢. (م).

ويعدُّ المحقِّق الدليل العقليّ أرجح من النقليّ[١].

وإذا تعارض العقل القطعيّ مع دلالة اللفظ الظنِّيَّة؛ فالترجيح للعقل[٢]، ونأوِّل النقل، كما في الآيات التي تنسب الذنوب للأنبياء (صلى الله على نبيِّنا وآله وعليهم السلام)، فإنَّ الدليل العقليّ ينفي عنهم ذلك، ويُثبت لهم العصمة، فتأوَّل الآيات[٣].

ونلمس هذا المنهج من المحقِّق الحِلِّيّ وأعماله في جملة من المسائل والمواضع المختلفة، فعلى سبيل المثال: في مبحث الصفات الخبريَّة، يحملها على المجاز؛ لمعارضتها في ظاهرها لحكم العقل[٤].

وفي مبحث الهداية والضلالة، أوَّلَ الضلال الإلهيّ، لحكم العقل ومنافاته[٥].

(١) يقول المحقِّق الحِلِّيّ، بعد نقل جملة من الأحاديث التي في ظاهرها معارض للدليل العقليّ:
«بقول النبيّ (عليه وآله السلام) حكاية عن جهنَّم: **حتَّى يضع الجبَّار فيها قدمه**.
وبقوله عليه السلام: **إنَّ الله خلق آدم على صورته**.
وممَّا شاكل ذلك من الأحاديث.
فالجواب من حيث الإجمال، ومن حيث التفصيل.
أمَّا الإجمال فنقول: إذا تعارض ما ذكرتموه مع ما ذكرنا من الدليل العقليّ، فالترجيح لجانب العقل لوجهَين:
أحدهما: أنَّ النقل يتوقَّف ثبوته على العقل، فلو طرح العمل بدليل العقل لأجله؛ لزم إطراح الدليلَين معا.
والثاني: أنَّ دلالة العقل لا يحتمل التأويل، والنقل محتمِل للتأويل، فوجَب العمل بما لا يحتمل، وتنزيل المحتمِل على التأويل، توفيقًا بين الدليلَين». المسلك في أصول الدين: ٦٢. (م).
(٢) لاحظ: المسلك في أصول الدين: ١٤٥-١٧١.
(٣) يُنظر: المصدر نفسه: ١٥٦-١٥٧.
(٤) راجع: المصدر نفسه: ٦١.
(٥) يقول المحقِّق الحِلِّيّ:
«ما ورد في القرآن من الهداية يحمل على الدلالة على طريق الحقِّ، كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾، وإمَّا بمعنى الهداية إلى طريق الجنَّة، أو بمعنى تقوية=

وكـذا في مبحث تعارض الأدلَّة العقليَّة على نبوَّة النبيِّ الأعظمﷺ، والأدلَّة النقليَّة التـي يتمسَّك بها اليهـود والنصارى على نفيه، فيقـدِّم المحقِّق الحِـلِّيّ الدليل العقليّ على النقليّ[1].

المرحلة الثالثة: المسائل الوحيانيَّة والنقليَّة

مع أنَّ المحقِّق الحِلِّيّ ذو نزعة عقليَّة في مباحث علم الكلام، إلَّا أنَّه في بعض المسائل الجزئيَّـة في المعـاد، يعتقـد أنَّ العقل مـن حيث الإمكان يقـول بها، ولكـن لا يدلُّ على وقوعهـا[2]؛ ولذا يتكـرَّر منه هذا التوجُّه في جملة من المواضـع، فلمَّـا لم يكن هناك دليل عقليّ بنحو تلقائيّ، يضحى البحث نقليًّا، على سبيل المثال: مبحث الهداية والضلالة[3]، ومبحـث تعيـين الإمامـة[4]، والمباحـث الأساسيَّـة مـن المعـاد غَلَـب عليهـا الصفـة النقليَّة[5].

=الدواعـي بفعل الألطاف. والضَّـلال يُحمل على العقاب، أو على إبطـال العمل، كقوله تعالى: ﴿وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾، ولا يجـوز تفسيره بفعل الضَّلال في العبـد؛ لأنَّ ذلك ينافي الحكمة، وينقض مـا هـو معلوم من كونه تعالى لا يفعل إلَّا ما يريده، وقد أخبر تعالى أنَّه لا يريد الكفر ولا يرضاه، ولا يريـد الظلم، في قوله تعـالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾...». المسلـك في أصول الدين: ٩١. (م).

(١) يذكر المحقِّق مبحثًا مطوَّلًا في هذا الإطار، انقل طرفًا منه:
«إنَّـا مـع إقامة البرهـان القاطع على نبـوَّة نبيِّنا محمَّدﷺ يتعـارض ذلك الدليل ومـا ذكروه من الألفـاظ الدالَّة على التأييد، وقد عرفت أنَّه عند تعـارض الدليل العقليّ والنقليّ، يكون الترجيح لجانب العقليّ؛ لأنَّه ليس بمحتمل واللفظيّ محتمل». المسلك في أصول الدين: ١٧١. (م)

(٢) يقول المحقِّق الحِلِّيّ: «في عذاب القبر و الميزان والصراط. والعقل يقول بإمكان ذلك كلّه، لكن لا يدلُّ على وقوعه، والشرع قد دلَّ على وقوعه». المسلك في أصول الدين: ١٣٨. (م)

(٣) لاحظ: المسلك في أصول الدين: ٩٠.

(٤) راجع: المصدر نفسه: ٢٢١.

(٥) يُنظر: المصدر نفسه: ١٣٨.

ومـن المسائـل التي دخـل فيها مع الخصم بنقـاش نقليّ، مع ما لها مـن أدلَّة عقليَّة، ما يعتقد به بعض الفرق، ويُقيم الأدلَّة النقليَّة عليه، كما في مبحث جسمانيَّة الله تعالى عن ذلك[١]. كما ردَّ الأدلَّة القرآنيَّة التي تمسَّك بها المعتزلة في مبحث استحقاق الثواب[٢].

وكذا نقض أدلَّة مَن زعمَ رؤية الله تعالى[٣].

كما استدلَّ المحقِّق الحِلِّيّ في جملة من المسائل على الإجماع، كما في: مبحث الشفاعة[٤]، ومسألة عذاب القبر[٥]، ومنكر ونكير[٦]، والميزان والصراط[٧]، وانقطاع العذاب[٨].

نظرة في جملة من العلوم في آثار المحقِّق الحِلِّيّ

يلاحَـظ في آثار المحقِّق الحِلِّيّ الكلاميَّة تعرُّضه لجملة من العلوم المختلفة، وسنذكر هنا تلك المسائل من العلوم تباعًا:

أ. العلوم العقليَّة:

١. المنطق:

يُستعمـل المنطـق في علم الكلام، كـما في سائر العلـوم، بوصفه منهجًـا لتصحيح الفكـر. ولـمَّا كانت رسالة علـم الكلام وأهدافه وغرضه، تدور حـول العقائد الدينيَّة،

(١) لاحظ: المسلك في أصول الدين: ٥٨.
(٢) انظر: المصدر نفسه: ١١٩.
(٣) راجع: المصدر نفسه: ٦٧.
(٤) يُنظر: المصدر نفسه: ١٢٨.
(٥) لاحظ: المصدر نفسه: ١٣٨.
(٦) راجع: المصدر نفسه: ١٣٩.
(٧) انظر: المصدر نفسه: ١٤٠.
(٨) راجع: المصدر نفسه: ١٤٢-١٤٣.

فيُستفاد في بيان وإثبات ذلك من مناهج المنطق المتنوِّعة.

والغرض: بيان ما استعمله المحقِّق الحِلِّيّ من مسائل منطقيَّة في الكلام.

مثلًا: استعمل في جملة من المسائل مباحث مبادئ المنطق كـ: تعريف البديهيّ[١].

وأشار في بعض المباحث إلى البرهان، وعبَّر عنه: «لا شيء في الدلالة أظهر من برهان تكون مادَّته ضروريَّة»[٢]؛ ولذا يقول: إنَّه لا يمكن اعتبار الخبر الواحد مقدِّمة في البرهان[٣]. وذكر أيضًا من أنَّ المقوّم بمعنى الذاتيَّات والعرضيَّات[٤].

واستدلَّ المحقِّق بـ: البرهان، واعتبره، بلحاظ مادَّته، يرجع إلى استحالة اجتماع النقيضَين، وعبره يثبت المطلوب[٥].

ونطالع أيضًا في مسفوراته أنَّه استعمل الجدال بالتي هي أحسن، على سبيل المثال: نقد نظريَّة أبي عليّ في الفناء بناءً على المقبولات[٦].

كما استفاد من الاستقراء في إثبات صغرى الدليل على العلم الإلهيّ[٧].

واستعمل التمثيل كدليل في مسألة الألم[٨].

ويَعتبرُ المحقِّق ما أُقيم من قياس تمثيليّ من المخالِفين في علم الكلام، فهو فاقد للجامع[٩].

(١) لاحظ: المسلك في أصول الدين: ٦٧.
(٢) المصدر نفسه: ١٩٣.
(٣) يُنظر: المصدر نفسه: ١٦٤.
(٤) راجع: المصدر نفسه: ٥٥.
(٥) لاحظ: المصدر نفسه: ٤٦-٥٥، ٢٥٥.
(٦) يُراجع: المصدر نفسه: ١٣٣-١٣٤.
(٧) انظر: المصدر نفسه: ١٤٤.
(٨) لاحظ: المصدر نفسه: ١١٠.
(٩) يقول المحقِّق الحِلِّيّ: «.. لأنَّا نقول: ما المانع أن يفعل الكلام في غيره من جماد؟ قوله: لا يجوز=

كـما استعمل المحقِّق في أغلب استدلالاته المنطق الصوريّ بنحو القياس الاقترانيّ، مثـلًا: في علـم الله[١]، وحسن التكليـف[٢]، والنبـوَّة الخاصَّة[٣]، ووجـوب الإمامة[٤]، وإمامـة أمـير المؤمنـين عليه السلام[٥]. وبعـد ذلك يثنـي كلامه على إثبـات المقدِّمـات، أو بيان بداهتها.

كـما استخدم القياس الاستثنائيّ في جملة من المسائـل، مثلًا: على قدرة الله تعالى[٦]، وعدم رؤيته سبحانه[٧]، نفي الإعراض عن الله تعالى[٨]، ونفي الجسمانيَّة عنه سبحانه[٩]، وعصمة الامام عليه السلام[١٠]، ثُمَّ يردف القياس ببيان الملازمة.

ويلاحَـظ أيضًا أنَّ المحقِّـق استعمل قياس الخلف في جملة مـن المجالات، وقياس الخلف هو إثبات المطلوب عن طريق إثبات نقيضه[١١].

=وجود الكلام في الجماد. قلنا: لا بدَّ لهذا من دليل، ولم تذكروه. وتشبيهه بالإرادة قياسٌ من غير جامع..». المسلك في أصول الدين: ٧٣.

للتوضيح:

أركـان القياس أربعـة: الأصل، و هو المقيس عليه، والفرع، وهو المقيـس، والعلَّة، و هي المعنى المشترك، والحكم، وهو المطلوب إثباته في الفرع، وقد يسمَّى الثالث بالجامع. (م).

(١) ينظر: المسلك في أصول الدين: ٤٤.

(٢) يراجع: المصدر نفسه: ٩٣.

(٣) لاحظ: المصدر نفسه: ١٧٢.

(٤) انظر: المصدر نفسه: ١٧٩.

(٥) راجع: المصدر نفسه: ٢١٩.

(٦) راجع: المصدر نفسه: ٤٣.

(٧) ينظر: المصدر نفسه: ٦٦.

(٨) يراجع: المصدر نفسه: ٦٤.

(٩) يلاحظ: المصدر نفسه: ٥٦.

(١٠) راجع: المصدر نفسه: ١٩٨.

(١١) يراجع على سبيل المثال في هذا المجال: المصدر نفسه: ٤٣، ٥١، ٥٩، ١٦١.

ونقرأ أيضًا في أسفاره أنَّه استخدم طريقة برهان السير والتقسيم[١].

٢. نظريَّة المعرفة

تُعـدُّ نظريَّة المعرفة من فروع المعرفة البشريَّة، كـما تُعدُّ من المباحث الجديدة، ولكن كثـير من مسائلهـا مبثوثة في الكتب الفلسفيَّة والكلاميَّة، وبحـثَ كثير من المتكلِّمين في مطلـع كتبهم جملة مـن مسائل نظريَّة المعرفـة، ومنهم المحقِّق الحِلِّيّ، كـما نطالع ذلك في آثاره، فمثلًا: في مسألة العلم لا يتسرب له الخطأ[٢].

كما اعتقد بالسنخيَّة بين العلم والإدراك في مقابل من يذهب إلى أنَّهما اثنان[٣].

وأيضًا من أنَّ الداعي من سنخ العلم[٤].

واعتبر المحقِّق الحِلِّيّ العلم من الأمور الإضافيَّة[٥].

وذهـب إلى أنَّ العقل أخصُّ من العلـم: «.. ليس كلُّ علم داخلًا في حقيقة العقل، فإنَّ العلم بالصناعات خارج عن ذلك..»[٦].

(١) لاحظ: المسلك في أصول الدين: ٤٦، ٥٢، ٦٥.

(٢) يقول المحقِّق في هذا المجال: «العلم هو تبيُّنُ الشيء على ما هو به تبيُّنًا ينتفي معه الاحتمال، وهذا ليـس بتحديد، إذ العلـم لظهوره غنيٌّ عن الإبانـة، لكنَّه تنبيه». المسلـك في أصول الدين: ٩٦. (م).

(٣) يذكر المحقِّق: «بأنَّ الإنسان قد يدرك ما لا يعلم، وبأنَّه يجد نفسه عند الإدراك على حالٍ لم يكن قبل ذلك.

والحقُّ أنَّه ليس زائدًا على كونه عالـمًا بالمدرك، والزيادة التي أشـاروا إليها ليست إلَّا تأثير المدرك في محـلِّ الإدراك لا غير، أو قوَّة العلم بوجود السبـب المولِّد (المؤكِّد) لوضوح العلم، والعلم قد يتفاوت بالقويِّ والأقوى». المصدر نفسه:٤٧. (م).

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ١٨٢.

(٥) راجع: المصدر نفسه: ١٠٨.

(٦) المصدر نفسه: ١٨٣.

وأشار المحقِّق بنحوٍ ضمنيٍّ من أنَّ العلم الإلهيّ فعليّ[١].

واستفاد المحقِّق الحِلِّيّ من تقسيمه العلم إلى بديهيّ ونظريّ في أبحاثه[٢].

وعدَّ المحقِّق العلم البديهيّ هو: الحاصل من دون وسائط علوم أُخر[٣].

ويعتقد أنَّ الخدش في البديهيّ لازمه إنكار جميع العلوم[٤].

وما كان فيه استدلال يسمِّيه المحقِّق نظرًا، الذي يحصل من انتقال من معلوم إلى معلوم[٥]، وهذه العمليَّة لا يمكن القيام بها إلَّا بقبول البديهيَّات سلفًا، وفي مرتبة متقدِّمة، ويبيِّن المحقِّق أحيانًا مصاديق لهذه البديهيَّات، على سبيل المثال: يعدُّ العلم الحاصل من التواتر بديهيًّا[٦]. وكذا تحتاج التعاليم الشرعيَّة النظر، فلا يتمُّ الحصول إلَّا به[٧]. والمسائل التي يمكن عدُّها من نظريَّة المعرفة، وتناولها المحقِّق في آثاره: إنكار التناسخ بالاعتماد على الضروريَّات[٨].

٣. الفلسفة:

يُعدُّ المحقِّق الحِلِّيّ من المتكلِّمين الشيعة، ومنهجه عقليّ، وليس فلسفيّ؛ ولذا لا نلمح في آثاره مباحث فلسفيَّة إلَّا ما ندر، فحاول الحِلِّيّ أن يوظِّف جملة من المفاهيم الفلسفيَّة والقواعد الحكميَّة في إثبات وتبيُّن المسائل الكلاميَّة، ففي المفاهيم على

(١) راجع: المسلك في أصول الدين: ٤٤.
(٢) لاحظ: المصدر نفسه: ٦٧-٩٥.
(٣) راجع: المصدر نفسه:١٦٧.
(٤) راجع المصدر نفسه:٦٧.
(٥) يقول المحقق: «وأمَّا النظر، فهو ترتيب علوم أو ظنون ترتيبًا صحيحًا؛ ليتوصَّل به إلى علمٍ أو ظنٍّ. والدليل هو ما النظر الصحيح فيه يفضي إلى العلم». المصدر نفسه:٩٦. (م).
(٦) ينظر: المصدر نفسه: ١٦٧.
(٧) راجع: المصدر نفسه: ٩٨.
(٨) لاحظ: المصدر نفسه: ١٠٩.

سبيل المثال: الجوهر والعرض[١]، الحدوث والقدم[٢]، الحركة والسكون[٣]، السابق والمسبوق[٤].

كما أشار المحقِّق إلى معاني: الموجود[٥]، وواجب الوجود[٦]، ووجوب الوجود بالذات[٧].

كما ذكر جملة من القواعد الفلسفيَّة، مثلًا: توقُّف المعلول على العلَّة[٨]، وامتناع تحصيل الحاصل[٩]، وامتناع الترجيح من دون مرجِّح[١٠]، وبطلان الدور والتسلسل[١١].

ب. العلوم النقليَّة:

١. الأدبيَّات:

كان المحقِّق الحِلِّيّ في شبابه ممَّن يُنشئ الشعر[١٢]، ولكن تركه بناءً على طلب والده له[١٣].

(١) ينظر: المسلك في أصول الدين: ٦٤.
(٢) يراجع: المصدر نفسه: ٤٠.
(٣) لاحظ: المصدر نفسه.
(٤) راجع: المصدر نفسه: ٤١.
(٥) ينظر: المصدر نفسه: ٤٦.
(٦) يراجع: المصدر نفسه: ٤١.
(٧) انظر: المصدر نفسه: ٥١.
(٨) لاحظ: المصدر نفسه: ٤١.
(٩) ينظر: المصدر نفسه: ٤٦.
(١٠) راجع: المصدر نفسه: ٤١، ٥٢-٥٣، ٥٥-٥٦، ٦٥، ٧١.
(١١) يراجع: المصدر نفسه: ٤١-٤٣، ٥١-٥٢، ١٩٨.
(١٢) وعرض المحقِّق أنموذجًا من شعره على والده، فمنعه عن تعاطي الشعر، وأراد منه أن يفرِّغ نفسه للفقه. روضات الجنَّات: ٢/ ١٨٧. (م).
(١٣) لاحظ: أعيان الشيعة: ٤/ ٩٢، وأمل الآمل: ٢/ ٤٩، وطبقات المتكلِّمين: ٢/ ٣٥٨.

ونـراه في بعض المواضع من علم الكلام ينقل شـعرًا، تنصـبُّ هذه النظم في ولاية أمير المؤمنين عليه السلام، وإثبات ولايته المنصوص عليها[1].

كـما أورد شـعرًا في معنـى الغيِّ لغـة[2]، وفسَّـر لفظ: الـوزر[3]، في ضـوء المعنى اللغـويّ فيـما يرتبـط في الشُّبهـات المنسوبة للأنبيـاء (صلَّى الله عـلى نبيِّنا وآلـه وعليهم السلام).

وأيضًـا هناك جملـة من المسائـل الكلاميَّة التي وظَّـف اللغة وقواعدهـا وعلومها لمطلوبـه، عـلى سبيل المثال: في نفـي الرؤية لله سبحانه المستفاد من (لـن) في قوله تعالى: ﴿لَن تَرَانِي﴾، و(لن) لنفي الأبد[4].

كـما بحث المعنـى اللغويّ للنظر في مبحـث الرؤية[5]، والكـلام في مبحث الكلام الإلهيّ[6].

وحلَّل المعنى اللغويّ لمفردات آية الولاية[7].

وبحث مفردة الجهاد، وما فيها من الحقيقة والمجاز[8].

(١) راجع: المسلك في أصول الدين: ٢٣٤-٢٤٦.

(٢) ذكر المحقِّق: «.. الغيُّ كما يكون ضدَّ الرشـد، فقد يكـون كناية عن الخَيبة التي هي ضدَّ الظفر، كقول الشاعر:

ومـن يـلـق خـيـرا يحـمـد الـنـاس أمـره ... ومـن يـغـو لا يـعـدم عـلى الـغـيّ لائـما»

المصدر نفسه: ١٥٧. (م).

(٣) راجع: المصدر نفسه: ١٥٧.

(٤) لاحظ: المصدر نفسه: ٦٨.

(٥) راجع: المصدر نفسه: ٧٠.

(٦) ينظر: المصدر نفسه: ٧٢.

(٧) راجع: المصدر نفسه: ١٦٨.

(٨) لاحظ: المصدر نفسه: ٢٦٤.

وأشـار إلى نمـوذج من استعمال لفـظ (ابد) في الاستمـرار، وردَّ مـا زعمه اليهود والنصارى في ذلك[1].

ولا يخفـى أنَّ هناك موارد أكثر ممَّا تقـدَّم فيما يتَّصل باللغة وعلومها في آثار المحقِّق، فعلى سبيل المثال: في جواب من ادَّعى استعمال لفظ الجسم في الله في غير معناه اللغويّ، فقال:

«.. لكـن يلزم من ذلك التناقض في اللفظ؛ لأنَّ لفـظ الجسم موضوع لما له الطول والعـرض والعمق، فإذا سلب بعد ذلك مساواتـه للأجسام في الجسميَّة، لزم التناقض، وإنَّ سلب المساواة في غير الجسميَّة لزم كونه جسمًا بالحقيقة»[2].

وكاستنـاده على الإطلاق الحاصل من سياق النكـرة في الإثبات[3]، وما ذهب إليه جماعة من أنَّ الايمان والعمل واحد، فنقض عليهم: «و يدلُّ على ما ذهبنا إليه قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾، و قولـه: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾، فعطف الأعمال على الإيمان، والعطف يقتضي المغايرة»[4].

وأيضًا ما يتراءى من التنافي في الآية:

(١) ينظـر: المسلك في أصـول الدين: ١٧١، يقول المحقِّق في هذا السيـاق: «..أن نمنع كون التأبيد حقيقـة في الـدوام، بل قد يطلق على الاستمرار، و إن انتهى إلى غايـة، و قد يطلق على ما لا غاية له...». المصدر نفسه: ١٧١. (م).

(٢) المصدر نفسه: ٥٨.

(٣) قال المحقِّق: «وعن الآية الثانية: لم لا يجوز أن يكون الخلق إشارة إلى الأشياء المركَّبة من الأجزاء البسيطـة، فكما كان خلقها عبارة عن تأليف أجزائها، فليكـن إعادتها كذلك، لا يُقال الآية عامَّة في كـلِّ مخلوق، فيجب حملها على البسيط و المركَّب، لأنَّـا نمنع العموم، إذ لفظة (خلق) نكرة في سيـاق الإثبات، فهـي مطلقة، والمطلق يصدق بالجزء كما يصدق بالكـلِّ». المصدر نفسه: ١٣٣، النكرة في سياق النفي تفيد العموم لا في سياق الإثبات. (م)

(٤) المصدر نفسه: ٤٨.

﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾[1]، مع عصمة النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله، إذ احتمل إضافة المصدر[2] إلى المفعول[3].

وكذا أشار في مبحث الحقيقة والمجاز من أنَّ الحمل على الحقيقة أولى، إلَّا إذا كان هناك دليل[4]، وأحيانًا يحمل المعنى على المجاز؛ لوجود قرينة[5].

٢. علوم الحديث:

احتلَّ الحديث في آثار المحقِّق الكلاميَّة مساحة واسعة، وإليك بعض الموارد التي جاءت في سفره الكلاميّ: عرف الخبر الواحد والمتواتر[6]، وحدُّ التواتر اللفظيّ[7]، والمعنويّ[8]، وكان المحقِّق يقبله في المباحث العقديَّة، كما في سؤال منكر ونكير[9]، ومعجزات النبيّ صلى الله عليه وآله[10]، واستدلَّ بالتواتر اللفظيّ على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، ما قاله الأمير عليه السلام لنفسه[11]، وأيضًا استند في ما يخصُّ معجزات النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله ممَّا يُستفاد من

(١) السورة الفتح، الآية: ٢.
(٢) أشار المحقِّق لذلك: «فإنَّ الذنب مصدر، فكما تصحُّ إضافته إلى الفاعل، تصحُّ إضافته إلى المفعول، كما يضاف الضرب إلى الضارب وإلى المضروب؛ فالذنب المذكور يُحتمل أن يكون من ما فعله أهل مكَّة بالنبيّ صلى الله عليه وآله قبل الفتح، فإنَّ بتقدير إسلامهم يغفر لهم ذلك الذنب، وأضيف إلى النبيّ صلى الله عليه وآله؛ لأنَّه وقع ذلك منهم في حقِّه». المسلك في أصول الدين: ١٥٩. (م).
(٣) لاحظ: المصدر نفسه: ١٥٩.
(٤) راجع: المصدر نفسه: ١٤٧.
(٥) ينظر: المصدر نفسه: ١٦٠.
(٦) يراجع: المسلك في أصول الدين: ١٦٤.
(٧) لاحظ: المصدر نفسه: ١٥٤-١٦٦.
(٨) راجع: المصدر نفسه: ١٢٨، ١٨١، ٢٣١.
(٩) ينظر: المصدر نفسه: ١٣٩.
(١٠) انظر: المصدر نفسه: ١٩٢.
(١١) لاحظ: المصدر نفسه: ١٤٧.

التواتـر المعنويّ[١]، ويعتقد المحقِّـق أنَّه لا يجري الخبر الواحـد في المباحث الكلاميَّة[٢]، نعـم المشهور منها لا بـأس به[٣]، ولذا مـع أنَّ خبر الطير[٤] آحاد، ولكنَّـه جُبِر بالشهرة الروائيَّة، وهذه الشهرة تجبره، فهو معتدٌّ به[٥].

وتعـرَّض المحقِّـق في مبحث تعارض مـا يزعمـه العامَّة من روايـات في أبي بكر، ما ورد بالنصِّ الصريح على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام: «لا يجوز العدول عن أخبار صريحة دالَّة على إمامة عليّ عليه السلام بمثل هذا الخبر الضعيف»[٦].

كما يردُّ المحقِّق أحيانًا على المخالف بضعف سند الرواية[٧].

٣. التأريخ:

يتعرَّض المحقِّق لجملة من الوقائع التاريخيَّة في المباحث الكلاميَّة، على سبيل المثال: في جوابه على ما يقوله اليهود في (الأبد)، وأنَّه مبني على التواتر، فأثار المحقِّق هنا: «إنَّـه نقل أنَّ (بخت نصَّر) استأصلهم، وإن لم يكن ذلك معلومًا، فإنَّه يحتمل، ومع قيام الاحتمال يرتفع اليقين»[٨].

كما ذكر الحِلِّيّ في مبحث إمكان طول عمر الإمام الحجَّة عليه السلام، يدلُّ على إمكانه ما وقع

(١) يلحظ: المسلك في أصول الدين: ١٨١.
(٢) يراجع: المصدر نفسه: ٧٠، ١٦٤، ٢٧٠.
(٣) لاحظ: المصدر نفسه: ١٢٨، ١٨١، ٢٦٦.
(٤) راجع: فرق ومذاهب كلاميّ = الفرق والمذاهب الكلاميَّة: ٢٠.
(٥) يقـول المحقِّـق في حديث الطير: «لأنَّا نقول: أمَّا أنَّه خبر واحد فـلا ريب فيه، لكنَّه من الأخبار المقبولة التي اشتهرت بين الناقلين، وإذا بلغ الخبر هذا المبلغ، خرج عن حكم الآحاد إلى وجوب العمل به، و الانقياد لمضمونه». المسلك في أصول الدين: ٢٦٦. (م).
(٦) المصدر نفسه: ٢٥٥.
(٧) لاحظ: المصدر نفسه: ٧٠.
(٨) المصدر نفسه: ١٧٠، وأيضًا لاحظ: المصدر نفسه: ٢٨٨.

مـع النبي نوح، والخضر (صلَّى الله على نبيِّنا وآلـه وعليهم السلام)، كما وقع لغير أولياء الله، مثل: شدَّاد بن عاد بن إرم أنَّه عاش سبعمائة سنة[١].

وممَّـا ينبغي التنبيه إليه: أنَّ ما تعرَّض له المحقِّـق من أبحاث تاريخيَّة في علم الكلام جلُّهـا تتمحـور في النبـوَّة، وتركِّز على الامامـة، أي بالنبـوَّة الخاصـةﷺ، وإمامة أمير المؤمنينعليه السلام.

كما نقل المعجزات كما ورد في التأريخ[٢].

كما حلَّل وأجاب عن شبهة سكوت الصحابة عن ولاية أمير المؤمنينعليه السلام، وردَّ على من زعم أنَّ الخلافة لأبي بكر، وأشار من أنَّ بعض الصحابة لم يبايعوا أبا بكر[٣].

٤. أصول الفقه:

لا يخفى من أنَّ جملة من مباحث أصول الفقه طُرحت في مباحث الكلام، والمحقِّق الحِـلِّيّ استثمر ذلـك في مباحثه الكلاميَّـة، ولعلَّ أكثـر المسائل الأصوليَّـة المستعملة في الكلام تدور حول الألفاظ، مثلًا اعتمد المحقِّق في تعيين المعنى على كثرة الاستعمال، كـ: استعـمال لفظ النبيّ: «قد صار بعُرف الاستعمال عبـارة عن المؤدِّي عن الله بغير واسطة من البشر»[٤].

وهنـاك جملة من مسائل الأصول نلاحظها في آثار المحقِّق الكلاميَّة، مثلًا: الرجوع إلى ما يقوله أهل اللغة[٥].

(١) راجع المسلك في أصول الدين: ٢٨٤.
(٢) لاحظ: المصدر نفسه: ١٧٦-١٨٠، ٢٤٠
(٣) ينظر: المصدر نفسه: ١٩٥-١٩٧-٢٣٣.
(٤) المصدر نفسه:١٥٣.
(٥) لاحظ: المصدر نفسه: ١٣٣.

ومنهـا التكليف بما لا يطـاق[١]، وتقييد المطلـق[٢]، وتخصيص العـامِّ بالخاصِّ[٣]، والرجـوع للأصـل في حالة تعارض الأدلَّة[٤]، كما أشـار على أنَّ الأصـل عدم النقل في مسألـة: هل الايمان مـن معاني التصديـق أم لا؟[٥]، وأيضًا في مبحـث مرتكب الكبيرة التائـب لا يُقـال عنه أنَّه صاحب كبيرة، ومن أطلقه عليه هـذا عدول عن المعنى الظاهر ولا دليل عليه، فلا يقبل حينئذٍ[٦].

وثمَّـة مسائل في هـذا السياق، مثـلا: حجيَّة الإجمـاع، والتواتر، والخـبر الواحد، وغيرها.

منهج المحقِّق الحِلِّيّ في نقل آراء الأديان والمذاهب (لمحة سريعة)

ممَّـا يساعد في فهم منهج المحقِّق في الكلام، تناوله جملةً من آراء الأديان والمذاهب، وأفهرسها هنا بنحو الإجمال والمثال:

ذكـر المحقِّقُ الأنصـاريّ[٧]، والبراهمة عـلى أنَّهم طائفة من الهنـد[٨]، والمعتزلة[٩]،

(١) لاحظ: المسلك في أصول الدين: ٩٠-٩٨.
(٢) راجع: المصدر نفسه: ١٢٩.
(٣) ينظر: المصدر نفسه: ١٤٥.
(٤) انظر: المصدر نفسه: ١٨٣.
(٥) يراجع: المصدر نفسه: ١٨٦.
(٦) لاحظ: المصدر نفسه: ١٢٨.
(٧) لاحظ: المصدر نفسه: ٦٥.
(٨) راجع: المصدر نفسه: ١٥٢.
(٩) انظر: المصدر نفسه: ١٠٤، ١١٨، ١٨٢، ٢٦٣.

والأشـاعرة[١]، والحشوية[٢]، والغـلاة[٣]، والكراميَّة[٤]، والكلابيَّـة[٥]، والتناسخيَّة[٦]، والزيديَّـة[٧]، وأهل الحـقِّ[٨]، والخـوارج[٩]، والجارودِيَّـة[١٠]، والفلاسفـة[١١]، وأهل الحديث[١٢]، والثنويَّة[١٣].

وأشـار إلى جملة من الأعـلام، مثلًا: أبو عـليّ[١٤]، وأبو هاشـم[١٥]، والقاضي عبد الجبَّار[١٦]، والشيخ المفيد[١٧]، والسيِّد المرتضى[١٨]، والنجَّار[١٩]، والنظَّام[٢٠]، وضرار[٢١]،

(١) يلحظ: المسلك في أصول الدين: ٦٥-٧٣، ٧٨، ١٠٤.
(٢) يراجع: المصدر نفسه: ٦٥-٧٣.
(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٦٥.
(٤) انظر: المصدر نفسه: ٧١.
(٥) يراجع: المصدر نفسه: ٧٨.
(٦) ينظر: المصدر نفسه: ١٠٤-١٩٦.
(٧) لاحظ: المصدر نفسه: ٢١٠.
(٨) ينظر: المصدر نفسه: ١٠٧.
(٩) يلاحظ: المصدر نفسه: ١٨٨.
(١٠) يراجع: المصدر نفسه: ٢١٤.
(١١) انظر: المصدر نفسه: ١٠٦.
(١٢) يلاحظ: المصدر نفسه: ٢٦٣.
(١٣) يراجع: المصدر نفسه: ١٠٤.
(١٤) راجع: المصدر نفسه: ١٠٥-١١٠، ٩٩، ١٣١، ١٤٠.
(١٥) ينظر: المصدر نفسه: ٥٠، ٨٢، ٩٩-١٠٥، ١٣١-١٤٠.
(١٦) انظر: المصدر نفسه: ٩٩.
(١٧) لاحظ: المصدر نفسه: ١٠٦.
(١٨) راجع: المصدر نفسه: ٤٩، ١١٠، ١٦٦-١٨٢.
(١٩) انظر: المصدر نفسه: ٨٣.
(٢٠) يراجع: المصدر نفسه: ٨٨.
(٢١) يلاحظ: المصدر نفسه: ١٣٨.

والحسن البصريّ[1]، والأصم، والخيَّاط، والجاحظ، وأبو الحسن البصريّ[2].

النتيجة

مع أنّ المحقِّق الحِلِّيّ متخصِّص في الفقه، ولكن دخوله معترك العقائد يدلُّ على اهتمامه في هذا الموضوع، فالمحقِّق بنظرة عامَّة تناول ما يدور من شبهات عقديَّة، وأجاب عنها، كما بيَّن المسائل العقديَّة، واعتمد في ذلك على مناهج مختلفة من العقل والنقل في بيان العقائد، وردِّ الشبهات، كما استفاد من جملة من العلوم في ذلك، كـ: الأدب، والمنطق، والتاريخ، والعقائد، والحديث.

المراجع

١. أعيان الشيعة، السيِّد محسن الأمينيّ، بيروت، لبنان.
٢. أمل الآمل في علماء جبل عامل، محمَّد بن الحسن الحرُّ العاملي، مجمع البحوث العلميَّة.
٣. بحوث في الملل والنِّحل، الشيخ جعفر السبحانيّ، مؤسَّسة الامام الصادق عليه السلام، قم.
٤. روضات الجنَّات في أحوال العلماء والسادات، الميرزا محمَّد باقر الموسويّ الخوانساريّ، دار الإسلاميَّة، بيروت.
٥. ريحانة الأدب، محمَّد عليّ المدرِّس، منشورات خيام، تبريز، إيران.

(١) يراجع: المسلك في أصول الدين: ١٤٦.
(٢) انظر: المصدر نفسه: ١٨٨.

٦. فرق ومذاهب، الشيخ عليّ الربَّانيّ، نشر المركز العالميّ، قم، إيران.

٧. كتاب الرجال، لابن داوود الحِلِّيّ، تحقيق: محمَّد صادق بحر العلوم، نشر جامعة طهران.

٨. المسلك في أصول الدين والرسالة المانعيَّة، المحقِّق الحِلِّيّ، تحقيق: رضا أستادي، مجمع البحوث الإسلاميَّة، مشهد، إيران.

٩. معجم طبقات المتكلِّمين، الشيخ جعفر السبحانيّ، مؤسَّسة الإمام الصادق عليه السلام، قم.

١٠. نفحات الأزهار، السيِّد عليّ الميلانيّ، نشر مبر، قم.